



قرار لرئيس مجلس المنافسة رقم 7/07/2021 بتاريخ 07 نونبر 2021 بشأن فتح باب الترشيح لشغل 13 منصب مقرر بمديرية التحقيقات

لبن رئيس مجلس المنافسة

- بناء على الظهير رقم 1-14-117 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) بتنقيذ القانون رقم 13-20 المتعلق بمجلس المنافسة؛
- على المرسوم 2.15.109 الصادر في 16 شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 13-20 المتعلق بمجلس المنافسة؛
- على المرسوم 2.19.79 الصادر في 22 جادى الآخرة 1440 (28 فبراير 2019) بتحديد النظام الأساسى الخاص بمستخدمى مجلس المنافسة؛
- على مقرر رئيس مجلس المنافسة بتاريخ 17 يناير 2019 المحدد لتنظيم المصالح الإدارية للمجلس؛
- وعلى قرار رئيس مجلس المنافسة رقم 4 مكرر /2019 بتحديد كفاءات التعيين فى مناصب مقرر وباحث مصالح التحقيق بمجلس المنافسة.

يقرر ما يلى:

المادة الأولى: ينظم مجلس المنافسة مباراة لتوظيف 13 مقرر بمديرية التحقيقات سيتم الإعلان لاحقاً عن التاريخ و المكان على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبوابة مجلس المنافسة www.conseil-concurrence.ma.

المادة الثانية:

تفتح المباراة فى وجه الموظفين التابعين لمجلس المنافسة (المستخدمين النظاميين والملحقين لدية والاعوان المتعاقدين لدية) و المترشحات والمترشحين من خارجه:

- من الجنسية المغربية
- الحاصلين على الشهادات والخبرة وفق الجدول أسفله:

مقر التعيين	الخبرة	الدبلوم
مجلس المنافسة بالرباط مديرية التحقيقات	على الأقل 5 سنوات من التجربة فى مجالات القانون أو الاقتصاد أو المنافسة أو حماية المستهلك	شهادة الماستر أو دبلوم مهندس الدولة أو شهادة أو دبلوم معترف بمعادلته لها طبقاً للمقتضيات التنظيمية الجارية بها العمل

المادة الثالثة:

تحدد بطاقة المنصب المرفقة لهذا القرار مهام المنصب المذكور.

المادة الرابعة:

تودع ملفات الترشيح وجوبا على برمجية الترشيح الإلكتروني <https://depot.emploi-public.ma> المعدة لهذا الغرض ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويعتبر يوم1700..... فونين.....2021..... على الساعة الرابعة والنصف زوالا (30:16) كآخر أجل لإيداع ملفات الترشيح.

يتعين على المترشحين نسخ (scanner) أصل وثائق ملف الترشيح التالية (أو نسخة مشهود بمطابقتها للأصل) وتحميلها على برمجية الترشيح الإلكتروني المذكورة أعلاه:

- ✓ سيرة ذاتية curriculum vitae تحمل صورة المترشح ورقم هاتفه النقال وعنوانه الشخصي وبريده الإلكتروني؛
- ✓ رسالة تحفيزية لا تقل عن صفتين.
- ✓ نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية؛
- ✓ نسخة من الدبلوم أو الشهادة المطلوبة أو إحدى الشهادات المعادلة المحددة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة؛
- ✓ شواهد العمل التي تثبت مدة التجربة المهنية في إحدى المجالات المطلوبة (يجب أن يبين في شواهد العمل تاريخ البداية الفعلية للتجربة المهنية وتاريخ إصدار الشهادة، وفي حال غياب هذِهِ المَعطيات فهذه الشواهد لا تؤخذ بعين الاعتبار).

المادة الخامسة:

ترفض طلبات الترشيح الغير المستوفية للشروط المطلوبة أو تنقصها وثيقة من الوثائق المحددة أعلاه أو المرفقة بوثائق غير مشهود بمطابقتها للأصل أو الواردة خارج الآجال المحددة أعلاه.

المادة السادسة:

تحضخ ملفات الترشيح المسجلة لعملية انتقاء أولي وفق دراسة معمقة من قبل لجنة الانتقاء من أجل التأكد من استيفائهم للشروط المطلوبة للمشاركة في المباراة. يتعين على المترشحين المعلن عن قبولهم في عملية الانتقاء الإدلاء بنسخ مصادق عليها للوثائق المكونة لملف ترشيحهم، وذلك يوم اجراء الاختبار الكتابي.

A

تشتمل المباراة على الاختبارات التالية:

المعامل	المدة	نوع الاختبار
1	3 ساعات	اختبار كتابي يتضمن تحرير موضوع يتعلق بمجال اختصاصات المجلس باللغة العربية أو باللغة الفرنسية.
1	ما بين 15 و 30 دقيقة	اختبار شفهي تناقش فيه لجنة الانتقاء مع المترشح مساره الدراسي وكذا مواضيع مختلفة بهدف تقييم كفاءته ومعلوماته ومعارفه.

المادة السابعة:

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل على 12 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة الثامنة:

يعتبر نشر لوائح المترشحات والمترشحين لاجتياز الاختبارين الكتابي والشفهي للمباراة، وكذا تاريخ ومكان إجراء الاختبارين على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبوابة مجلس المنافسة www.conseil-concurrence.ma بمثابة استدعاء.

المادة التاسعة:

يبقى تنظيم هذه المباراة خاضعا لأي تغيير أو إلغاء بناء على القرارات التي تتخذها السلطات المختصة في ظل الظروف الاستثنائية التي تعرفها بلادنا بفعل انتشار جائحة كورونا.

المادة العاشرة:

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبوابة مجلس المنافسة www.conseil-concurrence.ma ويلصق بالأماكن المختصة للإعلان بمقر المجلس المنافسة

الرباط في:

الرئيس

أحمد رحو

